7) علم الأحياء المجهري الصناعي

- القواعد الفعالة للنمو الجرثومي،
 - الأحياء المجهرية الصناعية،
 - الأيضات الأولية،
 - . الأيضات الثانوية،
- ـ استعمال الزراعات والجواهر المختلطة.

8) معالجة النفايات وتقييمها

- تقنيات المعالجة اللاهوائية للنفايات،
- المعالجة التحويلية للنفايات لتطهيرها وتقييمها،
- إنتاج الهيولينات للأجسام ذات الخلايا الواحدة على البترول ومشتقاته،
 - ـ معالجة النفايات المركبة.

9) تكنولوجيا خميرية

- ـ طبيعة وأصل الخميرة،
- التحضيرات الصناعية للخميرة،
 - . طرق تثبيت الخميرة،
- تثبيت الكنسجات والخلايا الكاملة،
- العوامل المؤثرة على حركة الخميرة المثبتة،
 - المفاعلات الخميرية،
 - التطبيقات الصناعية.

10) وساطة فى وسط غير متجانس

- . الخمائر التي تتفاعل في أوساط غير متجانسة،
 - مراحل الوسائط اللازمة لوسيط مفهوم،
 - أهمية الموقع الحفزي.

11) استخراج الجينيات الحية وتنقيتها

- . التقنيات الرئيسية المطبقة على الجينيات الحية،
 - تصنيع أساليب الفصل،
 - التطبيقات الصناعية لتقنيات الفصل،
 - صناعة الحليب،
 - السكريات،
 - تحضير الهيولينات والخمائر،
 - ـ صناعة الخمر والجعة والعصير،
 - . الصناعة الصيدلية،
 - فصل مكونات الدم.

قرار من وزير الثقافة والمحافظة على التراث مؤرخ في 21 أكتوبر 2006 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أولين.

إن وزير الثقافة والمحافظة على التراث،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة

والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 2003 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 819 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1748 لسنة 2001 المؤرخ في أول أوت 2001،

وعلى قرار وزير الثقافة والمحافظة على التراث المؤرخ في 21 أكتوبر 2006 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أولين.

قرر ما يلي:

الفصل الأول . تفتح بالمكتبة الوطنية يوم 27 ديسمبر 2006 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهنسين أولين.

الفصل 2 ـ حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة واحدة (1)، اختصاص "هندسة بيولوجية".

الفصل 3 ـ تختم قائمة تسجيل الترشحات يوم 27 نوفمبر 2006. تونس في 21 أكتوبر 2006.

وزير الثقافة والمحافظة على التراث محمد العزيز ابن عاشور

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

قرار من وزير الثقافة والمحافظة على التراث مؤرخ في 21 أكتوبر 2006 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة محافظ مستشار التراث بسلك محافظي التراث.

إن وزير الثقافة والمحافظة على التراث،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 2794 لسنة 1999 المؤرخ في 13 ديسمبر 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محافظي التراث بوزارة الثقافة،

قرر ما يلى:

الفصل الأول . تنظم المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة محافظ مستشار التراث وفقا لأحكام هذا القرار.

الفصل 2 . تفتح المناظرة الداخلية المشار إليها أعلاه بقرار من وزير الثقافة والمحافظة على التراث ويضبط هذا القرار:

- ـ عدد الخطط المعروضة للتناظر.
 - . تاريخ غلق قائمة الترشحات.
 - . تاريخ إجراء المناظرة.